ويكره أن يجالسهم أو يماريهم فقلت له أترى للرجل إذا كانت له خصومة وأراد أن يكتب عهده أن يأتيهم قال لا أمشيك إليهم توقير وقد جاء فيمن وقر صاحب بدعة ما جاء .

حدثنا عبدا بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن احمد بن عمرو ثنا عبدالرحمن ابن محمد ثنا عبدالرحمن بن عمر ثنا عبدالرحمن بن مهدي وذكر عنده قوم يقال لهم الشمرية من أصحاب أبي شمر يقولون كذا وكذا فقال عبدالرحمن ما أخبث قولهم يزعمون لو أن رجلا اشترى ثوبا وفيه درهم أو دانق من حرام لا تقبل له صلاة ولو أن رجلا تزوج امرأة في مهرها درهم من حرام لا تحل له وكان وطؤها حراما ويقولون لو أن رجلا ذبح شاة بسكين لرجل لم يأمر به أو كان ثمنه من حرام كانت ميتة وما رأيت قولا أخبث من قولهم فنسأل ا تعالى العافية والسلامة .

حدثنا عبدا بن محمد ثنا محمد بن احمد بن عمرو ثنا عبدالرحمن بن عمر قال شهدت عبدالرحمن بن مهدي وأراد أن يشتري وصيفة له من رجل من أهل بغداد فلما قام عنع أخبر أنه وضع كتبا من الرأي وابتدع ذلك فجعل يقول نعوذ با من شره وكان إذا أتاه قربه وأدناه فلما جاءه رأيته دخل وعبدالرحمن مريض فسلم فلم يرد عليه فقعد فقال له يا هذا ما شيء بلغني عنك إنك ابتدعت كتبا أو وضعت كتبا في من الرأي فأراد أن يتقرب إليه بسوء رأيه في أبي حنيفة فقال يا أبا سعيد إنما وضعت كتبا ردا على أبي حنيفة فقال له ترد على أبي حنيفة بآثار رسول ا A وآثار الصالحين فقال لا فقال إنما ترد على أبي حنيفة بآثار رسول ا ص وآثار الصالحين بالباطل اخرج من داري فما كنت أضع أو أتبع حرمة عندك ولو بكذا وكذا فذهب يتكلم فقال له محرم عليك أن تتكلم أو تتمكن في داري فقام وخرج